

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٥٨ لسنة ٢٠١٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

ال الصادر بشأن الجنسية المصرية؛

قرر:

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / غسان محمد مؤنس محمود بريكة (الفلسطيني الجنسية)
اكتساب جنسية والده المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤
المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للدواعي الأمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١٢/٥/٣

وزير الداخلية

محمد إبراهيم